

قانون يهدّد مستخدمي الانترنت بـ"المؤبد"

"الجرائم المعلوماتية" يواجه انتقادات نواب وناشطين

□ بغداد / وائل نعمة



فشل مجلس النواب مرتين في تمرير قانون الاتصالات والمعلوماتية، فيما يواجه القانون سيلاً من الاعتراضات من قبل جهات سياسية ومدنية لحمله مجموعة من النقاط التي تثير التشكيك بمدى احترام الحريات، ومخاوف من عقوبة السجن المؤبد التي يتضمناها القانون في فقراته.



وكان البرلمان قد عقد جلسته الثانية بعد تعليق الجلسات الأخير إلى ١٠ تموز، وفشل في تحقيق الاغلبية المطلوبة لتمرير القانون، كما فشل مرة أخرى في جلسته الرابعة.

وقال مقرر مجلس النواب محمد الخالدي إن اللجان المعنية بصياغة القانون طلبت التأجيل، نافياً في الوقت نفسه ان يكون القانون من ضمن صفقات التوافق بين الكتل النيابية. الخالدي اكد لـ"المدى" ان "النواب وجدوا ثغرات فنية وقانونية في مشروع القانون، لذلك طلبت اللجنة المختصة مهلة يومين او ثلاثة لتدقيق القانون".

ونفى الخالدي ان يكون القانون من ضمن القوانين التي تم التصديق عليها عبر صفقات توافق بين الكتل، مشدداً على انه "أنه قانون مهني واللجان المختصة حصلت على دورات فنية خاصة بهذا الصدد خارج البلاد".

ويعكف البرلمان على مناقشة مسودة مشروع قانون يبدو جديداً على الساحة العراقية، لاسيما وأنه يتناول قضايا انتشرت في الحياة العراقية مؤخراً بعد سقوط النظام الدكتاتوري ودخول البلاد في عالم الانترنت والتقنيات وثورة الاتصالات، وانتشار استخدام الانترنت

وكان البرلمان قد عقد جلسته الثانية بعد تعليق الجلسات الأخير إلى ١٠ تموز، وفشل في تحقيق الاغلبية المطلوبة لتمرير القانون، كما فشل مرة أخرى في جلسته الرابعة. وقال مقرر مجلس النواب محمد الخالدي إن اللجان المعنية بصياغة القانون طلبت التأجيل، نافياً في الوقت نفسه ان يكون القانون من ضمن صفقات التوافق بين الكتل النيابية. الخالدي اكد لـ"المدى" ان "النواب وجدوا ثغرات فنية وقانونية في مشروع القانون، لذلك طلبت اللجنة المختصة مهلة يومين او ثلاثة لتدقيق القانون".

ونفى الخالدي ان يكون القانون من ضمن القوانين التي تم التصديق عليها عبر صفقات توافق بين الكتل، مشدداً على انه "أنه قانون مهني واللجان المختصة حصلت على دورات فنية خاصة بهذا الصدد خارج البلاد". ويعكف البرلمان على مناقشة مسودة مشروع قانون يبدو جديداً على الساحة العراقية، لاسيما وأنه يتناول قضايا انتشرت في الحياة العراقية مؤخراً بعد سقوط النظام الدكتاتوري ودخول البلاد في عالم الانترنت والتقنيات وثورة الاتصالات، وانتشار استخدام الانترنت

ويعكف البرلمان على مناقشة مسودة مشروع قانون يبدو جديداً على الساحة العراقية، لاسيما وأنه يتناول قضايا انتشرت في الحياة العراقية مؤخراً بعد سقوط النظام الدكتاتوري ودخول البلاد في عالم الانترنت والتقنيات وثورة الاتصالات، وانتشار استخدام الانترنت

الناشط على موقع التواصل الاجتماعي "الفيسبوك" محمد سعيد يؤكد أن إقرار هذا القانون سوف يجعل بعض الأشخاص الأبرياء ضحايا للإرهابيين وقرصنة الإنترنت، والجميع يعلم أن حتى "البايسورد" السري يمكن أن تتم سرقتها، فضلاً عن وجود قدرة على التجسس على معلومات سرية تتم سرقتها من مواقع الكترونية. موضحاً أن حتى البيت الأبيض والبنطاغون تم اختراق منظوماتهم الإلكترونية الحسنة واستطاع البعض تسريب معلومات إلى الإعلام، وأخرى وثائق ويكيليكس".

وتساءل سعيد على كيفية التمييز وفق القانون بين الفاعل الحقيقي والسارق للموقع الإلكتروني وآخر متطفل وجاهل في القانون الذي قد يجرحه إلى السجن المؤبد. منوهاً بان الأمر يحتاج إلى تأن ودراسة كاملة لأنه خطير وسوف يسبب مشاكل كبيرة. ويعتقد بعض الناشطين بان الأمر ربما سيؤدي إلى حجب بعض المواقع الإلكترونية خوفاً من تنظيم المظاهرات التي دأبت الحكومة على تقويضها، على حد قول احد الناشطين.

وتحدد المادة ٣ مدة السجن المؤبد وغرامة كبيرة على كل من استخدم عمداً أجهزة الحاسوب وشبكة المعلومات بقصد: "المساس باستقلال البلاد ووحدتها وسلامتها أو مصالحها الاقتصادية أو السياسية أو العسكرية أو الأمنية العليا."

أو "الإشتراك أو التفاوض أو الترويج أو التعاقد أو التعامل مع جهة معادية بأي شكل من الأشكال بقصد زعزعة الأمن والنظام العام أو تعريض البلاد للخطر". كما نصّت المادة ٦ على السجن المؤبد وغرامة كبيرة لكل من استخدم أجهزة الحاسوب وشبكة المعلومات بغرض "إشارة العنرات المذهبية أو الطائفية أو الفتن أو تكدير الأمن أو النظام العام أو الإساءة إلى سمعة البلاد." أو "نشر أو إذاعة وقائع كاذبة أو مضللة بقصد إضعاف الثقة بالنظام المالي الإلكتروني أو الأوراق التجارية والمالية الإلكترونية وما في حكمها أو الإضرار بالاقتصاد الوطني والثقة المالية للدولة". وتحدد المادة ٢١ مدة حبس لا تقل عن سنة لـ"كل من اعتدى على أي من القيم والمبادئ الدينية أو الأخلاقية أو الأسرية أو الاجتماعية أو حرمة الحياة الخاصة عن طريق شبكة المعلومات أو أجهزة الحاسوب بأي شكل من الأشكال". وتنص المادة ٢٢ على عقوبة الحبس والغرامة "على كل من... أنشأ أو أدار أو ساعد على إنشاء موقع على شبكة المعلومات للترويج والتحريض على الفسق والفجور أو أية برامج أو معلومات أو صور أو أقلام مملّحة بالحياة أو الآداب العامة أو دعا أو روج لها".

والموافق. وطالبت لجنة حقوق الإنسان في مجلس النواب، بتوضيح وتفصيل العديد من الفقرات "المهمة" في قانون الجرائم المعلوماتية، مبدياً، "تحفظها" على حجم العقوبات المقترحة في هذا القانون. وأكد سليم الجبوري لـ"المدى" أن القانون على الرغم من انه يتعلق بقضية مهمة الا انه يرتبط بشكل مباشر مع مقدار استيعاب الجمهور للقانون والتعامل مع التكنولوجيا الحديثة، مشدداً على ان القانون غير مكتمل، والكثير من فقراته يمكن أن تكون من ضمن قانون العقوبات ولا تحتاج إلى إفرادها بقانون خاص.

من جانب آخر أوضح الجبوري بأن هذا القانون يتعلق باستخدام الانترنت وهو مباح أمام الجميع ولذلك قد يقع الكثير في أخطاء بسبب الجهل في الممارسة الصحيحة لشبكة الانترنت، ويقع تحت نظرية الجهل بالقانون.

ونوه الجبوري بضرورة إحداث موازنة في هذا القانون من حيث الحفاظ على الخصوصية في استخدام الوسائل الإلكترونية، وبين الأمور والقضايا التي تخص الحفاظ على امن البلد. لافتاً إلى ان التوقيت لم يأت في محله لاسيما وان القانون يحتاج إلى إنضاج في الكثير من

فقراته. وكشف الجبوري أن المسودة ركزت على جانب قانوني أكثر من تركيزها على الجوانب الفنية التي يعتبرها الأهم في هذا القانون، مرجحاً بأنه سيأخذ طريفة إلى التشريع على الرغم من الملاحظات. وكانت منظمة هيومن رايتس ووتش المعنية بمراقبة حقوق الإنسان انتقدت قانون جرائم المعلوماتية، معتبرة انه "يقيد حرية التعبير ويهدد الصحفيين الذين يكشفون وقائع الفساد"، فيما دعت البرلمان إلى عدم الموافقة عليه. وينص القانون المقترح في المادة ٢ منه أنه يهدف إلى "توفير الحماية القانونية للاستخدام المشروع للحاسوب وشبكة المعلومات، ومعالجة مرتكبي الأفعال التي تشكل اعتداءً على حقوق مستخدميها". على وجه التحديد يوفر القانون عقوبات على استخدام أجهزة الحاسوب فيما له علاقة بالعديد من الأنشطة المنوعة، مثل الاحتيال المالي والاختلاس (المادة ٧) وغسيل الأموال (المادة ١٠) وتعطيل الشبكات (المادة ١٤) والمراقبة غير المشروعة (المادة ١٥ (أولاً) (ب) والمادة ١٦) والاعتداءات على الملكية الفكرية (المادة ٢١). ومع ذلك فإن هذا القانون لا يقتصر في استهدافه على نطاق محدود، بالأحرى سترجم أحكامه استخدام

لقاء التعزية الذي تحوّل إلى عقد اتفاقات سرية

مصدر برلماني يكشف لـ(المدى) تفاصيل زيارة المالكي إلى النجفي



كشّف مصدر برلماني من القائمة العراقية، عن تفاصيل زيارة المالكي ووفد من دولة القانون إلى رئيس مجلس النواب أسامة النجفي، موضحاً "أنها جاءت من أجل الاتفاق على قوانين معطلة داخل البرلمان مرسله من الحكومة منذ أكثر من عامين والبالغ عددها 152 مشروع قانون من ضمنها قانون النفط والغاز" المرفوض من التحالف الكردستاني كونها تطالب بمسودة القانون الذي شرع عام 2007 وانقضت

□ بغداد / إياد التميمي

عليه الكتل آنذاك.

وأضاف المصدر الذي رفض الكشف عن اسمه في تصريح لمراسل المدى في البرلمان ان "اللقاء كان متفقاً عليه قبل أسبوع، وان المالكي حث النجفي على النظر في مجموعة من القوانين المرسله من الحكومة من أجل إدراجها على جدول الاعمال للمناقشة والتصويت عليها".



المالكي

النجفي من منصبه. وأكد رئيس البرلمان العراقي أسامة النجفي، في ٢١ حزيران ٢٠١٢، عدم ممانعته تقديم طلب لإقالته إذا كانت هناك أصوات كافية لذلك، وفيما دعا إلى احترام الطلبات المقدمة لحجب الثقة عن رئاسة البرلمان، اعتبر أنه لا يوجد إدارة تستمر في ظل النظام الديمقراطي. وشدد طه على هذه الزيارة كونها تدخل في إطار "تطوير السلطتين



النجفي

نوري المالكي قد كشف، في ٢٣ حزيران ٢٠١٢، عن تقديم طلب للبرلمان لعقد جلسة خاصة لمناقشة "الخروق" الدستورية والإدارية لرئيسه أسامة النجفي، مبيّناً أن النواب الموقعين ينتمون لكلت سياسية مختلفة، فيما كشف القيادي في ائتلاف دولة القانون كمال الساعدي في ٢٢ أيار الماضي، عن جمع توقع ١٦٣ نائباً لإقالة

التشريعية والتنفيذية، بعد أن تبادلوا التهم في الأونة الأخيرة"، مطالباً بأن تدخل رئاسة الجمهورية في حوارات كهذه كي تتمكن السلطات الثلاث من التنسيق في ما بينها خدمة للمصالح العام. بالمقابل وصف النائب في ائتلاف دولة القانون ياسين مجيد اللقاء الذي جمع رئيس الحكومة ووفداً من التحالف الوطني ورئيس مجلس النواب بـ"الإيجابي"، مؤكداً أنه لم يتم التطرق لأزمة سحب الثقة أو الاستجواب.

وقال مجيد في حديث لـ"السومرية نيوز"، إن "الهدف الرئيس للزيارة التي قام بها وفد من التحالف الوطني برئاسة رئيس الحكومة نوري المالكي إلى مكتب رئيس مجلس النواب أسامة النجفي هو تقديم التعازي للنجفي بوفاة أحد أقاربه"، واصفاً اللقاء بـ"الإيجابي والودي". وأضاف مجيد أن "اللقاء الذي استمر بحدود الساعة تم خلاله طرح الكثير من القضايا والتطرق إلى الكثير من

القوانين والعلاقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، إضافة إلى مناقشة مشروع قانون البنى التحتية الذي تمت دراسته في جلسة البرلمان يوم الخميس الماضي بحضور وزير المالية والتخطيط، فضلاً عن مشاريع القوانين الأخرى". وتابع مجيد أن "اللقاء تضمن أيضاً بحث قضية إعادة الضباط السابقين للخدمة في الجيش العراقي الحالي، كما تمت مناقشة مشاريع قوانين كثيرة متعلقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية". مؤكداً أنه "تم تبادل وجهات النظر في بعض مشاريع القوانين الأخرى الملحة التي يمكن أن تسهم في تقديم الخدمات للمواطنين".

من جهة أخرى نفى مجيد "التطرق لا من بعيد ولا من قريب إلى موضوع استجواب رئيس الوزراء في البرلمان أو سحب الثقة من الحكومة".

وتطورت الخلافات بين المالكي والنجفي مؤخراً، حيث طالب رئيس الحكومة في الرابع من تموز الحالي، في وثيقة رسمية حصلت

المدى على نسخة منها، رئيس مجلس النواب بالإسراع في حسم مسألة التصويت على تعيين وكلاء الوزارات ورؤساء الهيئات المستقلة والمستشارين ومرشحي الوزارات الأمنية وقادة الفرق، كما طالب المالكي بالإسراع في تشريع قوانين الأحزاب السياسية وحظر حزب البعث والموافقة على تخصيصات البنية التحتية ورفع الحصانة عن النواب المطلوبين للقضاء، فيما رد النجفي متهمًا مجلس الوزراء بعدم تنفيذ الاستحقاقات الدستورية التي تمكن البرلمان من أداء واجباته، فيما أكد أن ١٥ مشروع قانون جرى سحبها والتريث بتشريعها.

يذكر أن رئيس الحكومة نوري المالكي أكد، في ٢٤ حزيران ٢٠١٢ أنه لن يكون أي استجواب له أو سحب ثقة منه قبل أن يتم "تصحيح وضع البرلمان"، الأمر الذي انتقدته رئاسة مجلس النواب، في ٢٧ حزيران ٢٠١٢، وشددت على ضرورة حضور المالكي في الرابع من تموز بما يليه الاستجواب.